رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

1543 - حكم استعمال المرأة لمساحيق التجميل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تسأل سماحتكم عن حكم وضع المكياج للزوج لا حرج في المكان ذاك لا يضر الوجه. طيب. اذا كان لا يسبب نظرا للوجه. يعني انما هو جبال ونور. مم. فلا بأس بالصابون. وهم مختارون - 00:00:00